

الدرس 1 | شرح صحيح البخاري | كتاب الأحكام | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم وللمسلمين

قال البخاري رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الاحكام - [00:00:01](#)

قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. قال حدثنا عودان وقال اخبرنا عبد الله عن يونس عن زهري قال اخبرني ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن

عصاه - [00:00:19](#)

فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني. قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني ما عن عبد الله ابن

دينار وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا كلکم راع وكلکم - [00:00:39](#)

يقولون عنه رعيته. فالامام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته. والرجل راع على اهل بيته وهو مسؤول عن رعيته تكون

المرأة راعية على اهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم - [00:00:59](#)

وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه. الا فكلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته قال باب باب الامراء من قريش. قال

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري. قال كان محمد بن جبير بن مطعم - [00:01:15](#)

يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله ابن عمرو يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فاثني

على الله بما هو اهل ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث - [00:01:36](#)

ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. واولئك جهالكم فياكم والامانة التي تضل اهلها فاني سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله في النار على وجهه - [00:01:56](#)

ما اقاموا الدين تابعه نعيم عن الدين المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد ابن جبير قال حدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا عاصم

ابن محمد قال سمعت ابي يقول قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال - [00:02:20](#)

هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان قال باب اجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون.

قال حدثنا شهاب ابن عباس قال حدثنا ابراهيم ابن - [00:02:37](#)

عن اسماعيل عن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله ما تسلطه على هلكته

في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها - [00:02:56](#)

قال باب السم اه باب السمع والطاعة لايمانها لم تكن معصية قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن شعبة عن ابي قدياح عن

انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:03:18](#)

كامل كمل عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي

كأن رأسه زبيبة قال حدثنا سليمان ابن قال حدثنا حماد عن الجعدي عن ابي رجاء عن ابن عباس يرويه قال قال النبي صلى الله عليه

وسلم من رأى من امير - [00:03:32](#)

شيئا فكرهه فليصبر. فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة ميتة الجاهلية قال حدثنا مسدد قال حدثنا اي

حديث بن سعيد عن أبي بن لادن قال حدثنا نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على - [00:03:59](#)

الموت المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا أنه أعمش قال حدثنا سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية - [00:04:21](#)

عليهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوك امرهم فامرهم احسن الظن وامرهم ان يطيعوه فغضب عليهم وقال ليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني؟ قالوا بلى قال قد عذمت عليكم لما - [00:04:41](#)

لما جمعت جمعتهم خطبا واوقت واوقدت نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا خطبا فاوقدوا نارا فلما هم بالدخول فقام ينظر بعضهم الى بعض. قال بعضهم انما تبغنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار - [00:04:59](#)

افندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا انما الطاعة في المعروف الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:05:17](#)

اما بعد قال البخاري كتاب الاحكام ومراده بالاحكام هنا اي ما يتعلق بالقضاء والحكم واراد بذلك فيتعلق بالامرة وما يتعلق بالقضاء فقوله باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم - [00:05:50](#)

يدل على ان مذهبه في ذلك ان المراد باولي الامر هنا هم كان له حق التنفي حق الالزام وهم العلماء وهم الامراء والقضاة والقضاة وان كان اولي الامر يشمل ايضا العلماء - [00:06:15](#)

الا ان امر العلماء موقوف على موقوف على ان يأمر بما امر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم وليس امر على وجه الزام والحكم وليس على الامر الالزام وليسوا جهة ملزمة منفذة بخلاف الامراء - [00:06:38](#)

والقضاة والحكام فان امرا على وجه الالزام واما يستدل به ان الراجح في هذه الاية ان المراد باولي الامر هم الامراء ان الله ذكر قبلها ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها - [00:07:01](#)

فاذا حكمتكم ان الله نعم ما يعظكم به فذكر ما يتعلق بالحكم ثم قال واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فافاد ذلك ان المراد بها هم الامراء والحكام ولذا قال البخاري في هذا الكتاب يتعلق بالقضاء والاحكام - [00:07:20](#)

ذكر هذه الايات ترجح انه يذهب الى ان المراد بالامراء هنا هم اولي الامر هنا هم الامراء ثم ساق حديث أبي هريرة اذ رواه من طريق يونس عن الزهري عن عن أبي سلمة - [00:07:45](#)

انه سمع ابينتي رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني - [00:08:01](#)

ايضا هذا يدل الا ان الامير يطاع ان الامير يطاع وان طاعة الامير هي من طاعة من طاعة الله ورسوله من طاعة الله ورسوله بمعنى اننا نطيعه من باب طاعة الله ورسوله احتسابا للاجر - [00:08:16](#)

فلا يطاع الامير لذاته وانما يطاع لان الله امر واقدار طاعته ورسوله ايضا امر بطاعته فيطيعه المسلم من جهة هذا المعنى. فان كان غالب الناس يطيعون الامراء والحكام رهبة ورغبة رهبة منهم - [00:08:37](#)

ورغبة لما عندهم والمسلم يطيعهم لانها طاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولذا قال النبي من اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصر الامير فقد اصاني ثم ساق البخاري ايضا حديث مالك عن ابن دينار عن عبد الله ابن عمر - [00:08:57](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا الا كلكم راء فكلكم مسؤول عن رعيته فالامام الاعظم الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع وهو على اهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة المراعية - [00:09:19](#)

على اهل بيت زوجها وهو وولده وهي مسؤولة عنهم وان وعبد الرجل راع على بال سيده وهو مسموع عن رعيته الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته هذا يظل يدل - [00:09:39](#)

على ان الامامة العظمى تدخل في معنى واولي الامر منكم وان الذي لهم الطاعة هم الامراء والقضاة والحكام وايضا العلماء يطاعون العلماء يطاعون لانهم يقضون ويفتون ويعلمون بما دل عليه الكتاب والسنة - [00:09:55](#)

ثم ذكر ما يتعلق باباب الامرة والامارة هنا المراد بها الامامة العظمى العبارة الكبرى واما الامامة الصغرى والامارة الصغرى فلا يشترط لهذا الشرط وهو قوله باب الامراء من قريش وعند جماهير العلماء انه في مقام الاختيار - [00:10:21](#)

الولاية يشترط في الوالي ان يكون قرشيا ولا يجوز في مقام الاختيار ان يتولى غير القرشي ولا ان يبايع لغير القرشي في مقام الاختيار ويقول الاختيار لان في مقام الغلبة - [00:10:51](#)

له احكامه الخاصة اذا غلب غير قرشي على الناس وتولى الامارة في ذلك واجتمعت له الكلمة اذ عقدت له البيعة لكنه في ذلك لكنه في ذلك اذا كان هناك قرشي - [00:11:11](#)

يقيم الخلافة ويحسن امراته فانه يلزمه ان يتنازل له. الا ان يخشى بذلك فتنة واراقة دماء وفساد بين الناس فانه يصبر على امرة وولايته قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابي حمزة عن الزهدي قال كان محمد جبير المطعم يحدث انه بلغ - [00:11:32](#)

دعاه عند وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن ابي العاصي يقول يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية غضبا شديدا قال فقال رضي الله تعالى عنه - [00:11:57](#)

فقام فأتى على الله ما واهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واولئك جهالكم - [00:12:19](#)

فاياكم والاماني التي تظل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله في النار على وجهه ما اقاموا الدين ما اقاموا الدين - [00:12:33](#)

الامر في قريش ما اقاموا الدين وهذا يدل على انه متى ما تركوا الدين فان الله يبدلهم بغيرهم ما اقاموا الدين اذا الائمة من قريش والامراء من قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه بالنار - [00:12:52](#)

وجاء في حديث سمر عند حديث جابر قال الخلافة ثلاثون سنة فسمعت قال كلهم كله نقاش. وجاء في حديث انه قال صلى الله عليه وسلم الائمة الائمة من قريش بمعنى ان الامامة العظمى لا تكون الا في قريش - [00:13:14](#)

والناس تبع لقريش صالحهم تبع لصالحهم وفاجرهم تبع لفاجرهم فالامامة العظمى والامارة الكبرى لا تكون الا لقراشي. ولذا من شروط الحاكم والامام الاعظم ان يكون مسلما عاقلا بالغا حرا ذكرا - [00:13:35](#)

قرشيا قرشيا زاد بعضه ان يكون عالما بالسياسة وامور الدولة وحسن التدبير وقال بصيرا من جهة البصر لكن هذه الشروط لا دليل عليها. قال ايضا قال تابعوا لابن مبارك المعمر عن الزهري عن محمد جبير ثم روى من طريق عاصم محمد هل سمعت ابن ابي يقول قال ابن عمر قال قال وسلم - [00:13:58](#)

لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منه اثنان يقول ابن عمر رضي الله تعالى عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان. يعني الامارة والخلاف في قريش ما بقي منهم اثنان ما دام هناك قرشيان - [00:14:25](#)

ما دام لك قرشي وقرشي اخر فالامارة فيه ولا شك ان قريش باقية الى قيام الساعة فاذا كانوا باقيين فكذلك لابد لهم ان تكون الامرة والخلافة والحكم فالائمة من قريش - [00:14:43](#)

وهذا الامر في قريش وقوله لا يزال في قريش انه اي بمعنى انه يجب ان يجعل فيهم ان يجعل فيهم لانه قد يقول قائل هذا الحديث يعارض الواقع ضحكوا فخلافة قريش انتهت الى انتهاء السلطنة العثمانية لان اخر السلطنة العثمانية كانوا يظعون خليفة خليفة من قريش وكل السلطة بيد - [00:15:00](#)

العثماني ثم بعد ذلك تركوا هذه العادة مما يقارب ما يقارب الان ما يقارب ثلاث مئة سنة تركوا هذه العلة كان الى الف ومئة وكان الخليفة قرشي والسلطان يكون في يد - [00:15:28](#)

غيره الحكم والسلطة تكون بغيره لكنه الذي يكون الخليفة. ثم هذه اندرست وذهبت ويبقى لها اثر فيقال ما معنى الحديث نقول ان ان

الامرة والخلافة والحكم في قريش ما بقي الاثنان ما دام هناك قرشي - [00:15:44](#)

فيجب على اهل الحل والعدل ان يولوا قرشيا في مقام الاختيار اما في مقام الغلبة اذا تولى مسلم على المسلمين ووجد كلمتهم

وجمعهم ودان الناس له بالبيعة فانه يكون هو الخليفة - [00:16:01](#)

ويلزمه الى متى ما وجد قرشيا كفوا ان يتنازل ان يتنازل بالامارة لان لان الائمة من قريش هذا اذا رأى ان اذا كانت المصلحة في ذلك

ظاهر اما اذا كانت المصلحة لا ليست بمعنى انه لو تنازل لحصل لك فساد عظيم واختلال - [00:16:15](#)

الكلمة واختلاف الناس وسفك الدماء. فهنا يصبر على على هذا الامر ولذلك اختلف العلماء هل من شروط الخلافة لكل قرشي؟

جمهورهم على انه لابد ان يكون قرشيا والقول الاخر انه لا يلزم ان يكون قرشيا بل يكون - [00:16:36](#)

من غير قريش قال باب باب اجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون. اي ان المسلم مأمور

والقاضي مأمور والحاكم مأمور ان يحكم اي شيء بشرع الله عز وجل - [00:16:54](#)

وان يحكم بي افقي شرع الله عز وجل. وان من لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الظالمون الكافرون. ثم ذكر حديث مسعود

رضي الله تعالى عنه الذي فيه - [00:17:14](#)

لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها بمعنى ان الحاكم

طلقاوي اذا حكى بشرع الله وقضى بما في كتاب الله - [00:17:26](#)

فان هذا من خير الناس طل اجره وعمله عظيم عند ربه سبحانه وتعالى. ومثل هذا يحسد ويغبط على ما نال من اجر عظيم حيث انه

حكم بحكم الله عز وجل اتاه الله حكمة - [00:17:46](#)

فهو يقضي بها بين الناس. فاذا كان القاضي يقضي بحكم الله ويحكم بحكم الله فقد فاز باجر عظيم ومنزلة رفيع عند ربه سبحانه

وتعالى ثم قال باب السمع والطاعن ما لم تكن معصية - [00:18:03](#)

لما ذكر وجوب طاعة الامراء وان الامراء طاعة من طاعة الله ورسوله قيد ذلك بقوله ما لم يأمر بمعصية الله فاذا امر بمعصية الله فلا

طاعة له فلا طاعة له لان الطاعة انما هي في المعروف - [00:18:18](#)

قال يطاع الامر ولو كان عبدا حبشيا رأسه كالزبيبة. ذكر حديث بالتياح حديث شعبة عن انس قال وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل

عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة هذا ليس فيه دلالة على ان الامامة العظمى تكون في العبيد - [00:18:37](#)

فان العبد لا يكون الا باتفاق اهل العلم وانما المعنى اسمع واطيعوا وان ولي عليكم عبد من جهة الامام الاعظم كان يجعل الحاكم

والامير والامام الاعظم يجعل على الناس عبد - [00:19:01](#)

يحكم بينهم يقضي بينهم ان طاعة هذا العبد واجبة واجبة لانه اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة. اي

كأنه عبد اسود ووصى بهذه الوصف. انه كراسه زبيبة بمعنى انه - [00:19:16](#)

ان النفوس لا تقبل وتألّف ان يقود هذا العبد وان يقود من هذا وصفه لكن الشريعة جاءت حتى ولو كان بهذه الصفة فان طاعته اذا امر

بطاعة الله ورسوله فطاعته واجبة. واذا امر بامر لا يخالف شرع الله فان طاعته ايضا - [00:19:35](#)

واجبة فالطاعة انما تكون بالمعروف ثم روى حماد عن الجعد ابن درهم عن ابي رجاء عن ابن ابي رجاء عن ابن عباس يرويه قال قال

وسلم من رأى من اميري شيئا يكرهه يعني اذا رأيت من اميرك شيئا تكرهه - [00:19:54](#)

فماذا يفعل؟ فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية يعني من رأى من امام ما يكره فليصبر ولا

ينزعن يدا من طاعة فانه لا يفارق الجماعة احد فيموت الا مات ميتة جهرية اي مات على - [00:20:12](#)

على حال اهل الجاهلية. وذلك ان الجاهلية كانوا يموتون وليس في اعناقهم بيعه ويكون هذا من باب الوعيد ان يكون فعله كفعل

الكفار نسأل الله السلامة فلا يفارق الجماعة بل يصبر ويحتسب الاجر في ذلك - [00:20:34](#)

ويسأل الله عز وجل ان يفرج ان يفرج الامر وان وان يأتي بالخير ولا ينزع يدا من طاعة. بمعنى انه لا يعصي ولا يخرج ولا يخالف

وانما يصبر ويحتسب الاجر عند الله في ذلك - [00:20:51](#)

حتى ولو رأى منه ما يكره ما لم يكن الذي يكرهه بلغ مبلغ الكفر. الصريح الواضح البين فاذا ارتكب الامير الكفر الواضح البين فليس له بيعة وليس في اعناق له بيعة. اما ما دام في دائرة الاسلام - [00:21:09](#)

ولو فعل ما في الكبائر فاننا فان له في اعناقنا بيعة نسمع ونطيع ولا ننزع يدا من طاعة ثم قال بعد ذلك حدثنا عبيد الله عن نافع ابن عمر قال السمع والطاعة على المرء المسلم في فيما احب وكره - [00:21:27](#)

ما لم يؤمن بمعصية الله فاذا امر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة اذا امرت بما تحب فاستمع واذا مرتم ابنتك وليس بمعصية فاجب اسمع واطع واذا امرت بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة. انما الطاعة بالمعروف فلا طاعة لمخلوق - [00:21:44](#)

في معصية الخالق فاذا امرك الامير بمعصية الله تلا طاعة له لان امره يخالف امر من امرك بطاعته فاذا امرك ما يخالف وامر من امرك بطاعته فطاعته محرمة لا تجوز وانما نطيع - [00:22:05](#)

تطيع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله تعالى عنه في قصة ذلك الرجل اللي هو عبد الله بن حذافة انه غضب على من كان معه وهو اميرهم - [00:22:22](#)

فامر يوكد نارا ثم امر يدخل في هذه النار. فتردد الناس يدخل لا يدخلون. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو دخلتموها ما خرجتم منها ابدا. وهذا وعيد جديد لمن اطاعه في معصية الله عز وجل انه على هذا الوعيد وان من قتل نفسه في النار فانه على وعيد الا يخرج منها ابدا نسأل الله - [00:22:39](#)

قال انما الطاعة في المعروف. اي اذا امر بالمعروف وامر بحسن فانه يطاع. اما اذا امر بباطل او منكر او ما لا ينفع ولا يفيد فلا طاعة له في ذلك. والله تعالى اعلم واحكم - [00:23:00](#)

الله على نبينا محمد - [00:23:16](#)